رابط المادة على منصة باحث

محاضرات الخضير معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم الخضير

شرح حديث: «ما نهيتُكم عنهُ فاجتنِبوه« }}83{{ معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقد اخرج البخاري ومسلم رحمهم الله تعالى من حديث ابي هريرة - 00:00:00

رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه - 00:00:24

واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم كثرة مسألتهم واختلافهم على انبيائهم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسألتهم او مسائلهم واختلافهم على انبيائهم - 00:00:47

راوي الحديث الصحابي الجليل ابو هريرة حافظ الامة من حفظ الله بسببه السنة اختلف في اسمه واسم ابيه كما هو الشأن في من اشتهر بشيء بحيث ينسى غيره فكل من اشتهر بالكنية - 00:01:18

يخفى اسمه على الناس ومن هؤلاء ابو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه على نوح من ثلاثين قولا لكن الاكثر انه عبدالرحمن ابن صخر الدوسي اسلم عام خيبر صحب النبي عليه الصلاة والسلام - 00:01:51

اربع سنوات تأخر اسلامه وحفظ عن النبي عليه الصلاة والسلام ما لم يحفظه غيره بسبب الدعوة النبوية له حيث امره ببسط ردائه فبسطه فدعا النبي عليه الصلاة والسلام فما نسي شيئا بعد ذلك - 00:02:22

ما نسي شي رضي الله عنه وارضاه وايضا من الاسباب ملازمته للنبي عليه الصلاة والسلام سفرا وحضرا لم يفرط بلحظة واحدة لم يفرط بيوم واحد في صحبته للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:02:52

وهكذا الملازمة تورث مثل هذا اما الشخص الذي يجعل العلم وطلب العلم على تيسر الفراغ فمثل هذا لا يدرك وقد اخبر رضي الله عنه وارضاه عن سبب حفظه لما حفظه من السنة - 00:03:17

ان اصحابه من المهاجرين والانصار المهاجرون كان يشغلهم الصفق بالاسواق والانصار كان يشغلهم العمل مزارعهم اما هو فقد تفرغ في ملازمة النبي عليه الصلاة والسلام فحفظ ما لم يحفظه غيره - 00:03:45

ومع ذلكم يقول لولا اية في كتاب الله ما حدثت عنه عليه الصلاة والسلام ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس بالكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون - 00:04:15

فالكتمان شأنه خطير من سأل عن علم فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار الكتمان شأنه خطير وايضا الاكثار من التحديث والتحديث وتحديث المرء بكل ما سمع هذا ايضا خطير - 00:04:38

كباب المرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع لابد ان يقع في الكذب وعلى الانسان ان يتثبت عليه ان يتثبت ولا يسترسل وعليه ايضا اذا تعين عليه الجواب ان يجيب - 00:04:59

واذا تعين عليه التحديث ان يحدث فلا استرسال وتساهل في شأن التحديث والفتوى ولا امساك ولا احجام عند التعين فابو هريرة رضي الله عنه حفظ عن النبي عليه الصلاة والسلام بسبب الدعوة - 00:05:22

وبسبب طول ملازمته للنبي عليه الصلاة والسلام ورضي الله تعالى عنه وارضاه واشتد غضبه على من ابغضه وقلاه ودعا النبي عليه

الصلاة والسلام بان يحببه للناس وان يحبب الناس اليه - 00:05:48
فصار رضي الله تعالى عنه من احب الناس الى الصحابة ومع ذلكم يتهم ابو هريرة قديما وحديثا وثبت عند اهل العلم بسند صحيح ان رجلا تكلم في ابي هريرة وقدح في ابي هريرة في مجلس - 00:06:14
فنزلت حية من سقف دار فلسعته فمات يتهم ابو هريرة لماذا لماذا؟ لانه اذا اتهم ابو هريرة وهو احفظ الصحابة للسنة هدمت السنة لان العدو المغرض الذي يريد هدم الدين - 00:06:43
والنيل منه ومن اهله ما يعمد الى شخص ما يروي الا شيء يسير لانه يتعبه ذلك لانه في مقابل ابي هريرة يحتاج الى ان يقدح في الف شخص واذا قدح في ابي هريرة هذا المغرظ - 00:07:11
الذي يريد هدم الدين على حد زعمه يرتاح من كثير من ولذا كثر الكلام فيه رضي الله تعالى عنه وارضاه من قبل المفسدين المغرظين الذين يريدون هدم الدين والنيل منهم - 00:07:31
ما تجد احد من الزنادقة والملاحدة تكلم في المقلين من الصحابة ما في احد تكلم في من لم يروي الا حديث واحد او اثنين ابيض بن حمال ما تكلم فيه احد - 00:07:53
لماذا لان الذي يتكلم في مثل هؤلاء يحتاج الى ان يتكلم في الف من الصحابة لكن اذا تكلم في ابي هريرة يهدم الدين لان ابا هريرة حافظ الصحابة وعرفنا السبب - 00:08:11
في كونه حفظ دعا له النبي عليه الصلاة والسلام لما بسط رداءه فما نسي شيئا بعد ذلك وايضا لزم النبي عليه الصلاة والسلام فالملازمة تورث المعرفة ولذا اهل العلم يقدمون - 00:08:28
من في الرواية بطول الملازمة الشيوخ الراوي الذي يطيل الملازمة من الشيوخ مقدم على من لم تطل ملازمته لهم ابو هريرة الله عنه لزم النبي عليه الصلاة والسلام على شبع بطنه - 00:08:53
لا يريد غير ذلك لا يريد الا ما يقيم صلبه ليس له غرظ في شيء من امور الدنيا ابدا لماذا لانه عرف الهدف الذي من اجله خلق هو تحقيق العبودية لله جل وعلا - 00:09:19
وناء بهذا الحمل العظيم وحمله على خير ما يرام وعلى اكمل وجه رظي الله تعالى عنه وارضاه وبلغه الى من بعده واستحق الدعوة النبوية نظر الله امرأ سمع مني حديثا فوعاه ثم اداه كما سمعه - 00:09:40
هذا ابو هريرة توفي رضي الله تعالى عنه وارضاه سنة سابعة او ثمان او تسع وخمسين بالمدينة والحديث جاء بالفاظ ومما يذكر في سببه سبب ورود الحديث ما خرجه الشيخان - 00:10:09
ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا ان الله قد فرض عليكم الحج تحجوا قام فيهم خطيبا وقال ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا - 00:10:39
فقام رجل فقال يا رسول الله افي كل عام فقال عليه الصلاة والسلام ذروني ما تركتكم ذروني ما تركتكم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسألتهم واختلافهم على انبيائهم هذا هو السبب - 00:10:59
ولو نظرنا الى حال الامم السابقة وجدنا انها ابتليت بما كان سببا لهلاكهم وبتقولوا بالاغلال والاثار بكثرة مسائلهم فعلى سبيل المثال اليهود لما امروا بذبح بقرة امروا بذبح البقرة لو خرجوا الى السوق - 00:11:28
واشتروا اي بقرة ادنى بقرة وذبحوها انتهى. امتثلوا الامر لكنهم قالوا ماذا قالوا نعم نعم لا اولا سنها ثم لونها ثم ما يميزها عما يشابهها خالد ربك يبين لنا ما هي - 00:12:04
قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر لا كبيرة ولا صغيرة. متوسطة لو ذهبوا الى السوق بعد هذا السؤال يعني لو ذهبوا قبل السؤال فذبحوا بقرة صغيرة او كبيرة سودا ولا بيظا ولا اي اي لون - 00:12:39
اجزأت عنهم الان سألوا عن السن فقيل لهم لا فارض ولا بكر متوسط لو ذهبوا الى السوق ووجدوا بقرة متوسطة السن من اي لون يكون امتثلوا الامر لكنهم قالوا ادعو لنا ربك يبين لنا ما لونها - 00:13:03

فظاقت الدائرة عليهم فجاء التوجيه بانها بقرة صفراء. فاقع لونها كم عندهم من بقرة قبل الاسئلة اي بقرة على وجه الارض تجزئ ثم بعد السؤال الاول ضاقت الدائرة بقرة متوسطة في السن - 00:13:25

الكبيرة لا تصلح والصغيرة ما تصلح موعد السؤال الثاني اللون ضاقت الدائرة ما يصلح الا هذا اللون ثم بعد ذلك السؤال الثالث ان البقرة تشابه علينا حتى مع مع السن ومع اللون نتشابه عليه - 00:13:50

فجاء توصيفها بانها تثير الارض ولا تسقي الحر ضيق عليهم بحيث لم توجد هذه البقرة الا عند عجوز فاشتريت بوزنها ذهب شددوا فشدد الله عليه تعنتوا فظيق الله عليهم هذي من الاسئلة - 00:14:15

وطبعهم هذا وشأنهم هذا لا يمتثلون ان بعد لئن شديد. امة كاملة تؤمر بذبح بقرة النتيجة ايش فذبحوها وما كادوا يفعلون امة كاملة تذبح تؤمر بذبح بقرة النتيجة فذبحوها وما كادوا - 00:14:45

يفعلون لماذا؟ لان هذه الاسئلة التي اوقعته في الحرج بينما انظر الى الطرف الاخر الامتثال امر بذبح ابنه فتله للجبين حالا فرق بين امتثال وامتثال فهذا من شؤم كثرة المسائل - 00:15:08

وانما اهلك من كان قبلكم كثرة مسألتهم او مسائلهم ايش مسائلهم واختلافهم على انبيائهم اختلفوا على الانبياء. من كثرة السؤال تحصل الاختلافات من كثرة الاسئلة تكثر الاختلافات عن الانبياء ولذا جاء النهي - 00:15:31

في قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدى لكم تسوءكم لا تسألوا عن اشياء تبدى لكم تسوءكم جاءك الامر امتثل ولذا نعرف ارتباط اخر الحديث باوله - 00:15:56

مجرد ما تسمع الامر امتثل طبق مجرد ما تسمع النهي شف يسأل السائل فيقول للرسول عليه الصلاة والسلام من ابي انت في غنية عن مثل هذا السؤال ما حالك وما عيشك وما وما راحة نفسك لو لو نسبك النبي عليه الصلاة والسلام الى غير ابيك. بالوحي المؤيد بالوحي - 00:16:18

نعم قال ابوك حذافة وسأل واحد قال اين انا يا رسول الله؟ قال في النار هذا سببه ايش المخالفة لا تسألوا عن اشياء ان تبدى لكم تسوءكم هذا من شؤم كثرة المسائل - 00:16:53

من شؤم كثرة المسائل كان الصحابة رضوان الله عليهم يفرحون ان يأتي الرجل العاقل من اهل البادية فيسأل النبي عليه الصلاة والسلام ليستفيدوا ليه يستفيدوا وهذا امتثال منهم رظوان الله عليهم - 00:17:14

لما نهوا عن السؤال والنهي عن السؤال لما يترتب عليه من التشديد كما تقدم في قصة البقرة ولذا جاء في الصحيح اعظم الناس جرما من سأل عن عن شيء لم يحرم فحرم من اجل سؤاله - 00:17:39

من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل سؤاله ومسألته الامة بشيء كانوا في ساعة بدونه فهذا من اعظم الناس جرما نسأل الله السلامة والعافية قد يقول قائل هل - 00:18:05

يعيش الناس بدون سؤال اما بالنسبة لما وقع من الحوادث والنوازل سواء كانت العامة او الخاصة لابد من سؤال اهل العلم عنها امتثالا لقوله جل وعلا فاسألوا اهل الذكر ولذا سأل الصحابة - 00:18:29

اسئلة يحتاجونها انا لاقوا العدو غدا وليس معنا مدان المقصود ان السؤال عما يحتاج اليه مما هو متحقق الوقوع اما واقع او متحقق الوقوع هذا لابد من السؤال ولذا جاء الامر به فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:18:58

شخص فعل محظور من محظورات الحج هل يتجه اليه قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء تبدى لكم تسؤكم قال له يا رجال لا تسأل تسأل شيخ يقول عليك دم - 00:19:34

لا تسأل عن شيء تخسر نفسك يتجه اليه هذا السؤال نعم لا لا يتجه اليه انما انما يتجه اليه قوله جل وعلا فاسألوا اهل الذكر نخلط بين هذا وهذا الكلام - 00:19:52

السؤال عما لم يقع السؤال عما لم يقع اما على سبيل التعنت وتعجيز المسؤول واظهار عجزه او على سبيل المراء والجدال على سبيل الترفع والتعالي قد يحصل من بعض السائلين - 00:20:12

يسأل ليبين منزلته وانه يسأل هذا السؤال الغريب الغامض المعجز او ليظهر عاجز المسؤول امام الناس ولذا جاء النهي عن الاغلوطات يعني المسائل العويصة الصعبة التي لم تقع وعموما السؤال عما لم يقع - 00:20:47

كان السلف يتحاشونه السلف يتحاشون السؤال عما لم يقع ويسألون السائل وقعت هذه المسألة وما وقعت اذا وقعت اجابوه مع انهم يتدارؤون الجواب كل واحد يبعثه الى الاخر يحيل على الاخر - 00:21:24

يأتي الى ابن عمر يقول اذهب لابن عباس يأتي لابن عباس يقول اذهب لابن مسعود وهكذا بينما نجد من يبادر بالجواب ولو لم يسأل ولو لم يسأل تجد طالب علم حضرة شيخ كبير - 00:21:51

يسأل الشيخ يبادر هذا الطالب بالجواب هل هذا علامة توفيق والله ليست علامة توفيق ما دام لك ممدوحة يا اخي في ان انت معافى لان الفتيا لها تبعة وانت مسؤول امام الله جل وعلا - 00:22:10

عن عجلة بالفتية وانت لم تتأهل اذا وجد من يكفيك احمد ربك لا تسارع الصحابة يتدارؤون ويتدافعون الفتيا لكن اذا تعينت اجابوا لا يجوز كتمان العلم فالسؤال عما لم يقع - 00:22:33

لا سيما اذا كان على سبيل التعالي والترفع من قبل السائل او من اجل تعنيت المسؤول واظهار عدم علمه للسامع او السائل للسامع فهذا قد جاء النهي عنه طيب طلاب العلم - 00:23:00

مع شيخهم في درسهم او الشيخ نفسه يذكر احكام ويشقق مسائل تربية هؤلاء الطلاب وتعليمهم وتمرينهم على الاستنباط هل هذا من المذموم كتب الفروع كتب الفقه مملوءة من المسائل التي لم تقع - 00:23:26

ومنها ما يجزم بعدم وقوعه ومنها ما يندر وقوعه فهل مثل هذا ممدوح ولا مذموم هل هو مثل السؤال عما لم يقع يعني اترك هذه المسائل حتى تقع فاذا وقعت فاسأل عنها وان كنت اهلا فاستنبط حكمها من النصوص - 00:24:03

هذا مثل هذه المسائل التي يفترضها اهل العلم لا سيما اذا كانت متصورة الوقوع هذا لا يدخل في النهي ولذا اهل العلم مراتب منهم من يعنى بحفظ النصوص من الكتاب والسنة - 00:24:35

حفظ الاثار لكنه لا يكلف نفسه الاستنباط من هذه الاثار يحفظ هذه الاحاديث ويرى ان الاستنباط خلط للرأي بالاثر يرى ان ان الاستنباط من هذه النصوص يكون فيها خلط لان الاستنباط - 00:25:07

انما يكون بالرأي الرأي المعتمد على هذا الاثر يعني ليس الرأي المجرد فهؤلاء يصدق فيهم قوله عليه الصلاة والسلام رب حامل فقه غير فقيه رب مبلغ اوعى من سامع هؤلاء - 00:25:38

يحفظون الدين يحفظ الله بهم الدين اذا حفظوا الاثار وهم قطاع كبير من الرواة كثير منهم ليس باهل للاستنباط انه ما يحفظ من اهل العلم وهم فقهاء الامة الكبار فقهاء اهل الحديث - 00:26:02

جمالك والشافعي سفيان واحمد واسحاق وغيرهم هؤلاء حفظوا لنا الدين بحفظ النصوص واستنبطوا منها هؤلاء استنبطوا منها يعني هل مالك مجرد راوي لا من راوي ويستنبط من النصوص فقيه الشافعي الامام احمد سفيان - 00:26:32

ابو عبيد هؤلاء كلهم ائمة ائمة حفاظ للاثر وهم ايضا من كبار فقهاء الامة وعليهم المعول بالنسبة لمن جاء بعده يقابل الطرف الاول الطرف الاول اقتصروا على الحفظ وما اتعبوا انفسهم بالاستنباط - 00:27:11

اما تورعا على حد زعم بعضهم او عجزا ما كل انسان يستطيع ان يستنبط من يليهم هؤلاء حفظ الله بهم الدين فحافظ المتون هل يقال في مثل احمد انه لجأ الى الاستنباط لعجزه عن الحفظ - 00:27:39

يحفظ سبع مئة الف حديث لانه يأتي بالطبقة الثالثة وهم اهل الرأي الذين اعيتهم النصوص واعجزتهم ان يحفظوها هؤلاء اعتمدوا على الاستنباط واوغلوا فيه اعتمدوا على استنباط لماذا؟ لان ما عندهم شي يمشيهم قدام - 00:28:00

فاعملوا الفكر فيما بلغهم من نصوص وصار جل علمه مبني على الرأي فهؤلاء في طرف والقسم الاول في طرف والطرف الاوسط الذين هم اهل الفقه والاستنباط المبني على الاثر لا مجرد الرأي - 00:28:32

هم العلماء وهم الفقهاء وهم سادة الامة فينبغي لطالب العلم ان يتشبه بالطبقة الثانية يعنى بحفظ الاثار بالاستنباط منها وباسلوب اخر

على طريقة اهل العلم يعنى بالرواية والدراية لماذا لان عنايته بالرواية - 00:29:07
والرواية عليها المعول في العلم الشرعي المورث للخشية فلا فقه دون نص لا فقه بدون نص والنص بدون تفقه واستنباط وتنزيل على الوقائع وافادة منه نعم التفقه هي الغاية القصوى - 00:29:39
استنباط الاحكام من النصوص والغاية القصوى لكن لا يكون حامل اثار فقط وان كان فيه خير كثير ولا يكن صاحب رأي ونظر واستنباط دون ان يعتمد على اثار واخبار ونصوص - 00:30:10
لان مثل هذا ليس بفقيه بل وليس بعالم لان الذي لا يعرف الحق بدليله ليس من اهل العلم وهذا شأن كثير من المقلدين على طالب العلم ان يحرص على حفظ النصوص - 00:30:29
وعلى الاستنباط من هذه النصوص والافادة من هذه النصوص وتنزيل هذه النصوص على الوقائع فالفقه هو الغاية القصوى من النصوص والاستنباط والفائدة العظمى من هذه النصوص ومع الاسف انه وجد في الامة - 00:30:51
من يفني عمره بالقيل والقال ويعتبرون انفسهم فقهاء وهم اهل الرأي وهم اهل النظر واعتمادهم على مذهب بعينه برواياته ونصوص الامام وتخريج هذه النصوص والموازنة بين هذه النصوص ويعاملون النصوص معاملة - 00:31:15
الاحاديث يوجد في كتب المذاهب اذا روي عن الامام اكثر من رواية فما الذي يعمل به يقولون ان امكن العمل بالروايات كلها يعني مثل ما يقال في النصوص في الاحاديث - 00:31:39
ولو بحمل عام على خاص او مطلق على مقيد او تعين يعني مثل ما نعامل الاحاديث وان لم يمكن وعرف المتقدم من المتأخر يعني مثل النسخ والا فمذهبهما فمذهبه اقربهما الى اصوله - 00:31:57
فهؤلاء اضاعوا العمر في فهم اقوال العلماء من غير نظر في ادلتهم والمقلد نقل ابن عبد البر انه الاجماع على انه ليس من اهل العلم ويصرحون بان قراءتهم لكتب السنة - 00:32:22
لمجرد البركة وان المتأخرين لا يستطيعون الاستنباط من النصوص ولا يفهمون النصوص وانما تقرأ الكتب للبركة فقط واعتماد هؤلاء على اقوال ائمتهم مثل هؤلاء لو امضوا اعمارهم ما صاروا علماء - 00:32:50
لماذا؟ لان العلم معرفة الحق بدليله وهؤلاء لا يعنون بالدليل الدليل عندهم قول الامام ودليل ذلك قول فلان نعم نسمع وتسمعون احيانا عند القرا اقرأ يا فلان ويقرأ قراءة نعم - 00:33:23
يقول الدليل على ذلك قول الشاطبي ما سمعتوا هذا كثير هذا مما يذاع ايضا الدليل على ذلك قول الشاطبي يعني هل قول الشاطبي مما يستدل به؟ او مما يستدل له - 00:33:52
استدله قول ادم والبشر فالدليل في الكتاب والسنة وهؤلاء يقولون من المقلدة يقول الدليل قول ابي حنيفة كذا. الدليل قول احمد كذا طيب اجتهد عندك نصوص الامام ليس بمعصوم يا اخي وش متى نصل الى درجة الايمان - 00:34:12
يعني هل تظن ان الدليل المخالف ما بلغ الامام احمد هل انت اعرف من الامام احمد؟ اعرف من ابي حنيفة اعرف ثم بعد ذلك يجمد يحرم بركة العلم والعمل لماذا - 00:34:38
لانه ترك المصادر التي هي بالفعل المورث للعلم الصحيح من الكتاب والسنة وليس معنى هذا اننا نلغي كتب اهل العلم ابدا ولا نطلع على اقوال اهل العلم لابد من معرفة - 00:34:58
اقوى للعلماء ومعرفة مواضع الاجماع والخلاف لطالب العلم يعني بعد معرفته للنصوص يقف على اقوال اهل العلم كيف تعامل العلماء مع هذا النص لماذا؟ لان طالب العلم الذي لا يعرف اقوال العلماء قد يأتي بقول - 00:35:23
نعم يسبق فهمه الى شيء من هذا النص لم يسبق اليه فيكون بذلك قد خرق الاجماع فيأتي بقول لم يسبق الي فلا بد من الاطلاع على اقوال العلماء وكيف تصرفوا مع هذه النصوص - 00:35:45
يعني لا يعني اننا نلغي كتب الفقه كما يطالب بعض من ينتسب الى العلم المصادر الاصلية عندنا الكتاب والسنة ولا ثالث لهما الاجماع لابد ان يعتمد على نص. القياس لابد ان يكون الاصل - 00:36:06

له له دليل يعني فتعود الادلة كلها الى الكتاب والسنة ومع ذلكم لا بد من الاطلاع على اقوال اهل العلم ولابد ان نؤطر فهمنا للنصوص بفهم السلف لانه طرأ على الافهام - 00:36:22
على الافهام ما يلوثها من علوم دخيلة فاذا قرأت القرآن راجع ما يعينك على فهمه من اقوال سلف هذه الامة لان لا تضطر ان تفسر القرآن برأيك وجاء التحذير والتنفير من تفسير القرآن بالرأي - 00:36:49
اذا اردت ان تفهم السنة راجع كلام اهل العلم لا تأتي بفهم لم يفهمه اهل العلم وعلى هذا الاصل الكتاب والسنة واقوال اهل العلم لا سيما المتقدمين لا يمكن ان يستغني عنها طالب علم - 00:37:14
وذكرنا مرارا انه من باب المنهجية لطالب العلم انه يحفظ النصوص وهي العمدة وهي الاساس ويعنى بمتن من المتون الفقهية يدرسه يجعله خطة بحث ما يجعله دستور ما يحيد عنه كعمل المقلدة لا - 00:37:36
يجعله خطة بحث مسائله المسألة كل مسألة في سطر او في نصف سطر يتصور هذه المسألة يستدل لهذه المسألة من وافق المؤلف من اهل العلم من خالفه دليل مخالف يوازن بين الادلة ويكون محور البحث هذا الكتاب والعمدة على النص - 00:37:56
فلا افراط ولا تفريط يعني لا نبالغ ونقول يجب ان تحرق كتب الفقه واقوال الرجال لا ما صدتنا ما صدقنا عن الكتاب والسنة عمدتنا الكتاب والسنة ولا ايضا الطرف المقابل يعتمد على هذه الكتب وتعامل على انها دساتير - 00:38:18
لا يحاد عنها له هي كتب البشر يصيبون ويخطئون فمن بحث عن الحق بدليله هذا هو العالم. وهو الذي يوفق ويسدد في اول الحديث يقول عليه الصلاة والسلام ما نهيتكم عنه فاجتنبوه - 00:38:39
للمادة فاذا ثبت النهي عن فعل من عن امر من الامور لا ممدوحة للشخص للمسلم ولا خيار له في ان يفعل ولا يفعل اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه يستثنى من ذلك - 00:39:01
المفطر المضطر مستثنى ولذا جاء تحريم الميتة وجاء اباحتها للمضطر فالظرورات عند اهل العلم تبيح المحظورات وما عدا ذلك هل للانسان مندوحة بان يفعل ولا يفعل هل له ان ينظر له؟ ليس له ان ينظر - 00:39:26
ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ممدوحة اذا نهيتكم عن واذا ما نهيتكم عنه فاجتنبوه يأتي الطرف الاخر واذا امرتكم - 00:39:53
وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم نعم لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا يكلف الله نفسا الا وسعها. وما جعل عليكم في الدين - 00:40:17
من حرج ان الدين يسر ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا نعم المأمور به مقيد بالاستطاعة المنهي عنه مجزوم بمنعه من دون ثنية ولا يستثنى من ذلك الا المضطر - 00:40:40
طيب المأمور به في حديث عمران ابن حصين صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع على جنب فهو مأمور بالصلاة من قيام مأمور بالصلاة من قيام والصلاة من قعود مشروطة بعدم القدرة على القيام - 00:41:03
فان لم تستطع ولذا جاء في حديثنا وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فاتوا منه ما استطعتم طيب قد يقول قائل النبي عليه الصلاة والسلام اشترط في صحة الصلاة من قعود عدم الاستطاعة - 00:41:35
صلي قائما وهذا نص يشمل جميع الصلوات فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع ولا يجوز لك ان تعدل من القيم الى القعود الا مع العجز عن القيام فماذا عن النافلة - 00:41:58
هذا الحديث المقيد بالاستطاعة المشروط بالاستطاعة لصحة الصلاة من قعود قد يقول قائل هو معارض بقوله عليه الصلاة والسلام صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم - 00:42:18
اذا تصح الصلاة من قعود والنص الاول يشمل الفريضة والنافلة والنص الثاني يشمل الفريضة والنافلة. اذا بينهما تعارض في الظاهر ظاهر ولا مو ظاهر يا اخوان التعارض بين النصين ظاهر ولا مو بظاهر - 00:42:37
لانه في حديث عمران قال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا يعني الصلاة من قعود لا تصح الا مع العجز ومع الاسف انه يوجد بعض

الناس اذا اصابه شيء من المرض ولو كان يستطيع القيام - 00:42:57
يصلي قاعد وبعض الناس اذا كبرت سنه وصعب عليه ثني رجله. ولا شيء ويستطيع القيام لادنى سبب يجلس هذه فريضة هذه شأنها عظيم الصلاة الركن الثاني من اركان الاسلام وتجد في المناسبات ومن المناسبات وهو كبير سني يقول لا استطيع انا يتعبني القيام يتعبني القعود وفي المناسبات يقف عند باب قصر الافراح له ساعة - 00:43:19
الظيوف نعم وجد شخص من سنين طويلة يصلي جالس ويوم العيد في العرظة واقف ساعتين متواصلتين هذا هذا اشكال يا الاخوان هذا خلل يعني ارخصنا الدين الى هذا الحد هل الدين بهذه المثابة بحيث يترخص الانسان بادنى سبب واذا جاءه مناسب ولا شيء - 00:43:50
صار من انشط الناس واشجع الناس الدين رأس المال دينك دينك لحمك ودمك يعني كل ما عاد الدين يهون والنبي عليه الصلاة والسلام يقول لعمران وهو مصاب بالبواسير يصعب عليه القيام قال صلي قائما - 00:44:21
فان لم تستطع فقاعدة فان لم تستطع فعلى جنب الحديث الثاني صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم وقلنا ان عموم الحديثين يعارظ احدهما الاخر فلابد من التوفيق بينهما - 00:44:42
صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة عمومه يشمل الفريضة والنافلة كما ان عموم حديث عمران ابن حصين يشمل الفريضة والنافلة ولابد من التوفيق بين النصين لانهما نصان صحيح ان - 00:45:03
ولا يوجد تعارض حقيقي في النصوص الصحيحة، لا يمكن لانها من مشكاة واحدة اهل العلم حملوا حديث عمران ابن حصين على الفريضة وانا لا تصح من قعود الا الا العاجز - 00:45:21
وحملوا الحديث الثاني على النافلة لماذا الحديث الثاني صلاة القاعدة النصف من اجل صلاة القائم. متى قاله النبي عليه الصلاة والسلام النبي عليه الصلاة والسلام دخل المسجد والمدينة محمة يعني فيها حمى - 00:45:40
يعني الناس فيهم تعب فوجدهم يصلون من قعود فقال النبي عليه الصلاة والسلام صلاة القائد على النصف من اجل صلاة فتجشم الناس الصلاة قياما قاموا لما سمعوا هذا الكلام فهذه الصلاة التي كانوا يصلونها من قعود هل كانت فريضة ولا نافلة - 00:46:00
نعم فريضة ولا نافلة فريضة يصلون قبل ما يجي نعم من الامام وهو في المسجد لكن نافلة ولا فريضة نافلة قطعا هو الامام. هم يصلون قبل ما يجي الرسول عليه الصلاة والسلام يأتي على الاقامة لماذا؟ لانه يؤدي النوافل في بيته - 00:46:27
ثم يؤذن بالاقامة فيأتي نعم فدخل عليهم وهم يصلون قطع النافلة نعم لانهم صلوا قبل قبل حضوره فحمل هذا النص على النافلة بصرا للعام على سببه يقول قائل مثلا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب - 00:46:53
ليش نلجأ الى السبب واللفظ عام واهل العلم يقررون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب نعم نقول لا بد من اللجوء الى السبب لدفع التعارض لنحمل هذا الحديث على وجه ونحمل الحديث الثاني على وجه - 00:47:19
فيحمل هذا على الفريظة وهذا على النافلة واذا امرتكم وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم ايهما اشد من خلال هذا النص الذي معنا ايهما اشد فعل محظور ولا ترك مأمور؟ - 00:47:37
من خلال النص الذي معنا سياق وش يدل عليه ايهما اشد؟ فعل المحظور ولا ترك المأمور؟ ايهما اشد فعل المحظور اشد من ترك المأمور، لماذا؟ لان هنا جزم فاجتنبوه ما في استثنى - 00:47:59
بينما فعل المأمور اتوا منه ما استطعتم هذا يدل على ان الامر اخف ما قال اذا نهيتكم عن عن شيء فاجتنبوا منه ما استطعتم نعم وما امرتكم به فافعلوه لان التعليق بالاستطاعة - 00:48:23
نعم يدل على ان الامر فيه شيء من الخفة ولذا استنبط جمع من اهل العلم على ان فعل المحظور اشد من ترك المأمور ظاهر من الحديث ولا موب ظاهر ظاهر من الحديث - 00:48:44
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقرر ان ترك المأمور اعظم من فعل المحظور ترك المأمور اعظم من فعل المحظور لماذا نعم معصية ابليس ترك مأمور ومعصية ادم فعل محظور - 00:49:07

وايهما اشد ايهما اشد نعم نعم ترك المأمور ترك ابليس للسجود اعظم من اكل ادم من الشجرة لكن هل هذه الشدة والخفة في الامرين الذين ذكرهما شيخ الاسلام هل هو لذات المأمور والمحظور - 00:49:34

او لما احتف بمعصية ادم واحتف بمعصية ابليس معصية ادم ما الذي احتف بها الندم والتوبة نعم والانكسار ومعصية ابليس احتف بها استكبار فهل يتم الاستدلال بمثل هذا هل يتم الاستدلال بمثل هذا - 00:50:01

يعني شخص فعل معصية واقترن بفعله المعصية خوف ووجل من الله جل وعلا. ودفعته اليها غريزة نعم وشخص ترك مأمور مستهتر نعم هذا اشد بلا شك لانه قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقا - 00:50:33

بلا شك هذا امر مقرر في الشرع والقول المحرر المحقق في هذه المسألة الحديث يدل على ما ذهب اليه الاكثر لكن ليس كل مسألة فيها تعارض بين مأمور ومحظور يكون ترك المأمور - 00:51:07

اعظم او فعل المحظور اعظم يا اخوان هذي مسألة مهمة جدا ترى نعود الى المسألة التي دل الحديث على ان فعل المحظور اعظم من ترك المأمور والسبب ما ذكر واختيار الشيخ شيخ الاسلام رحمه الله تعالى العكس - 00:51:33

وحجته ما سمعتم والذي يمكن ان يقال في هذه المسألة انه لا يمكن ان يحكم في حكم عام مضطرد لان المسألة مفترضة مأمور ومحظور مأمور يترتب عليه من الثواب بقدر ما يترتب على - 00:52:02

ترك ذلك المحظور والعكس ويترتب او يترتب على فعل ذلك المحظور بقدر ما يترتب على ذلك المأمور اذا وجد امران متساويان يمكن ان نفاضل نعم لكن هذا يندر افترض المسألة - 00:52:38

في وجوب صلاة الجماعة صلاة الجماعة واجبة في طريقك الى المسجد او في المسجد نفسه نشاهد شخص عاصي حليق مثلا واخر مسبل ولا تستطيع الانكار عليهم يقول الله بترك الجماعة من اجل وجود مثل هؤلاء - 00:53:10

انت عندك مأمور انت مأمور بفعل الصلاة مع الجماعة حيث ينادى بها وان ترتكب محظور في تركك الانكار على مثل هؤلاء يقول لك اترك الجماعة من اجل هؤلاء تعارض عندك فعل مأمور وترك فعل محظور وترك مأمور - 00:53:37

نعم يمكن ان نتعارض مثل هذا نقول يا اخي هذا المحظور امر يسير بالنسبة لما امرت به افترض المسألة في معصية اخرى انت مأمور بفعل الصلاة جماعة في المسجد حيث ينادى بها. واجب عليك. ما حظرت تأثم - 00:53:57

لكن في طريقك الى المسجد بغي في طريقك الى المسجد بغي وعندها ظالم لا بد ان تقع عليها حتى تعبر الى المسجد تعارظ عندك فعل مأمور وارتكاب محظور ترك مأمور ولا ارتكاب تروح تقول ابا اروح اصلي لو وقعت على هذه البغي - 00:54:21

يعني لا استطيع ان اترك المأمور نعم لا يا اخي فكل مسألة تقدر بقدرها افترض المسألة في زواج اخيك دعاك لزواجه انت مأمور بان تجيب دعوته من وجوه الصلة في مثل هذا واجبة - 00:54:43

لابد ان تحظر نعم افترض ان مسألة هذا العرس هذه الدعوة فيها منكر انت لا تستطيع انكاره اذا كان المنكر مما تراه في كل مكان واستمرأه الناس وعمت به البلوى حلق لحى ولا اسبال ولا شي - 00:55:10

الصلة اولى من هذا ما تترك من اجل هذا. لكن افترض المسألة فيه ما هو اعظم من ذلك زواج شخص يدعو اخته لحضور الزواج والزواج فيه تصوير وفيه بلا وفيه اغاني يا اخي ما يلزم - 00:55:27

فكل مسألة تقدر بقدرها كل مسألة تقدر بقدرها. لا نقول مطلقا ارتكاب المحظور اعظم من ترك المأمور او العكس الكل مسألة تقدر بقدرها. يعني لو افترضنا مثلا مثل المسألة ضربناها في صلاة الجماعة - 00:55:48

ضربنا المسألة صلاة الجماعة صلاة الجماعة واجبة وفي المسجد حيث ينادى بها تقول لي والله في المسجد واحد حليق انا لا اطيق رؤية العاصي وانا لا استطيع الانكار عليه تترك المأمور - 00:56:09

من اجل ارتكاب هذا المحظور ما تترك يا اخي لكن المسألة الثانية التي افترضت في بغي في طريقك للمسجد ولابد من الوقوع عليها بفعل الفاحشة بها بالقوة عندها ظالم ما يمكن ان تتعدى الا و - 00:56:24

نقول لا يا اخي صلي في بيتك المسائل تتفاوت المحظورات متفاوتة والمأمورات متفاوتة يعني ماء نظير ما يقرره اهل العلم ان النفع

المتعدي افضل من القاصر صح ولا لا مو بيقررون هذا - 00:56:41
لكل ما يلزم يا اخي الصلاة اعظم من الزكاة الصلاة نفعها قاصر والزكاة نفاهم متعدي. هل يستطيع احد ان يقول ان الصلاة الزكاة افضل من الصلاة قواعد عامة لكن عند التطبيق لا بد ان ينظر - 00:57:01
في كل مسألة على حدة التعارض مثل هذا لابد ان ننظر في كل مسألة على حدة هناك امور مصالح ومفاسد وننظر الى التعارض في المصالح والمفاسد وعندنا مصلحة محضة لابد من الاتيان بها - 00:57:20
مفسدة محضة لابد من اجتنابها هذا العمل الذي تريد ان تعمله. انظر فيه فيه مصلحة؟ نعم. فيه مفسدة؟ لا. لابد ان تأتي به هذا العمل الذي قررت وتخمر فيه دينك انك تقدم عليه - 00:57:42
في مفسدة نعم في مصلحة لا اذا لابد ان تترك فيه مصلحة راجحة ومفسدة مرجوحة يغلب جانب المصلحة لا سيما اذا كانت المفسدة يسيرة مثل ما نظرنا بشخص مسبل ولا حليق ولا في المسجد - 00:58:01
تعمل هذه المصلحة. العكس لو كانت المفسدة هي الراجحة نعم يترك العمل اذا كانت المصلحة مساوية للمفسدة متساويتان هذه ما يقول فيها اهل العلم درء المفاسد مقدم على جلب المصالح - 00:58:20
هذا ظاهر نعم هذا امر مقرر عند اهل العلم ونكتفي بهذا ونجيب على الاسئلة الاسئلة كثيرة جدا ولعل نكتفي بما سمعنا ولا الحديث حديث قاعدة من قواعد الشرع وعظيم ويحتاج الى دروس ما هو بدرس - 00:58:46
الله المستعان والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:59:06